

أحكام القرآن

العلم في هذه الآيات أنه في الشاهد قد لزمته الشهادة وأن فرضا عليه أن يقوم بها على والديه وولده والقريب والبعيد وللبعيد والقريب ولا يكتف عن أحد ولا يحابي بها ولا يمنعها أحدا .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي C قال
ا تبارك وتعالى ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه ا يحتمل أن يكون حتما على من دعي لكتاب
فإن تركه تارك كان عاصيا